

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٤٣٣ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛  
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية  
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر  
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ لتعيين عدد  
مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ١٧٥ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء فرع توثيق مصر القديمة ؛  
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة فى ٥/٣/٢٠١٧ ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يُنشأ فرع توثيق باسم (فرع توثيق نادى النيابة الإدارية) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق  
بجنوب القاهرة ، ويكون مقره داخل نادى النيابة الإدارية بالمنيل - قسم شرطة مصر القديمة -  
محافظة القاهرة ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه  
أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل الاختصاص بشأنه لفرع توثيق مصر القديمة  
مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

( المادة الثانية )

على أن يعمل هذا الفرع لمدة ثلاثة أيام من كل أسبوع وهى : السبت والأحد والإثنين .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٦/٥/٢٠١٧

صدر فى ١٤/٣/٢٠١٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم